الأمم المتحدة

A/HRC/29/L.12

الجمعية العامة

Distr.: Limited
26 June 2015
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان

الدورة التاسعة والعشرون

البند ٤ من جدول الأعمال

حالات حقوق الإنسان التي تتطلب اهتمام المجلس بها

إسبانيا*، إستونيا، ألبانيا، ألمانيا، أندورا*، أيرلندا، آيسلندا*، إيطاليا*، البرتغال، بلجيكا*، بلغاريا*، بولندا*، الجبل الأسود، الجمهورية التشيكية*، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية سابقاً، الدانمرك*، رومانيا*، سلوفاكيا*، سلوفينيا*، السويد*، فرنسا، فنلندا*، قبرص*، كرواتيا*، كندا*، لاتفيا، لكسمبرغ*، ليتوانيا*، ليختنشتاين*، مالطة*، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، النمسا*، هنغاريا*، هولندا، الولايات المتحدة الأمريكية، اليابان، اليونان*: مشروع قرار

.../٢٩

حالة حقوق الإنسان في بيلاروس

إن مجلس حقوق الإنسان،

إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه، وبأحكام الإعلان العالمي لحقوق الإنسان، والعهدين الدوليين الخاصين بحقوق الإنسان وغير ذلك من صكوك حقوق الإنسان المنطبقة،

وإذ يشير إلى جميع القرارات التي اعتمدتها لجنة حقوق الإنسان والجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس، بما في ذلك قرار المجلس ٢٥/٢٦ المؤرخ ٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤، وإذ يعرب عن أسفه إزاء عدم كفاية استجابة حكومة بيلاروس للطلبات التي قدمها المجلس في هذه القرارات وعدم تعاونها في هذا الصدد، بما في ذلك رفض

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

290615 290615 GE.15-10602 (A)

1510602

الرجاء إعادة الاستعمال

دخول المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس إلى البلد هو وغيره من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة التابعة للمجلس،

وإذ يشير أيضاً إلى قراري مجلس حقوق الإنسان ٥/١ و٥/٢ المؤرخين ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

١- *يرحب* بتقريري المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس[(١)]؛

٢- *يعرب عن بالغ قلقه* إزاء الانتهاكات المستمرة لحقوق الإنسان في بيلاروس، وهي انتهاكات نُظُمية ومنهجية، وكذلك إزاء اللجوء إلى التعذيب وسوء المعاملة في أثناء الاحتجاز، وعدم تصدي الحكومة لحالات الاختفاء القسري للمعارضين السياسيين، وإفلات مرتكبي انتهاكات حقوق الإنسان من العقاب، وانتهاكات حقوق العمال التي تصل إلى حد العمل القسري، والثغرات الكبيرة في تشريعات مكافحة التمييز، وممارسة الضغوط على محامي الدفاع، وعدم مشاركة أحزاب المعارضة السياسية في البرلمان؛

٣- *يهيب* بحكومة بيلاروس أن تجري مراجعة شاملة للتشريعات والسياسات والاستراتيجيات والممارسات ذات الصلة من أجل ضمان تحديد الأحكام تحديداً واضحاً، وضمان اتساقها مع القانون الدولي لحقوق الإنسان ومع التزاماتها وتعهداتها في مجال حقوق الإنسان، وعدم استخدامها لمنع ممارسة أي حق من حقوق الإنسان أو تقييده دون موجب، بما في ذلك منع أو تقييد الحق في حرية الرأي والتعبير، والحق في التجمع السلمي، والحق في تكوين الجمعيات، بما في ذلك الحق في تشكيل النقابات والانضمام إليها، فضلاً عن الحق في حرية الإعلام؛

٤- *يحيط علماً* باستمرار اهتمام المقرر الخاص بمسألة عقوبة الإعدام في بيلاروس، ويشجّع الفريق العامل البرلماني المعني بعقوبة الإعدام على التعجيل بأعماله؛

٥- *يحث* حكومة بيلاروس على أن تجري إصلاحاً شاملاً لقطاع القضاء ونقابات المحامين من أجل ضمان استقلال ونزاهة السلطة القضائية بشكل كامل، وضمان قرينة البراءة، والحق في محاكمة عادلة، والحق في مراجعة فعالة للأحكام والإدانات الصادرة تجريها محكمة أعلى منشأة بموجب القانون، والحق في حرية اختيار التمثيل القانوني في جميع مراحل الإجراءات القضائية، وتوافر معلومات عن تنفيذ جميع الأحكام الصادرة، بينما يشجع الحكومة على مواصلة المساعي التي بذلت مؤخراً لإصلاح القضاء؛

٦- *يحث بقوة* حكومة بيلاروس على الإفراج الفوري وغير المشروط عن جميع السجناء السياسيين ورد الاعتبار لهم على أكمل وجه، وعلى ضمان إعادة الحقوق المدنية والسياسية في الحال وبصورة كاملة لأولئك الذين جرى الإفراج عنهم، وبخاصة في ضوء الانتخابات الرئاسية المقررة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وعلى إجراء تحقيقات شاملة

(١) الوثيقتان A/HRC/29/43 وA/69/307.

وشفافة وذات مصداقية في التقارير التي تتحدث عن وقوع حالات تعذيب وإساءة معاملة على أيدي الموظفين المكلفين بإنفاذ القانون ومقاضاة من يُدَّعى ارتكابهم لهذه الأفعال ومعاقبة من تثبت إدانته منهم، ووضع حد فوري لحالات الاعتقال التعسفي للمدافعين عن حقوق الإنسان والمعارضين السياسيين والصحفيين واحتجازهم ومضايقتهم، ووضع حد فوري لحظر السفر التعسفي وغير ذلك من السياسات الهادفة إلى ترهيب ممثلي المعارضة السياسية ووسائط الإعلام والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني؛

٧- *يعرب عن أسفه* لأن حكومة بيلاروس لم تتخذ بعد الخطوات اللازمة لإصلاح نظامها الانتخابي قبل انعقاد الانتخابات الرئاسية المقررة في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١٥، وفقاً للتوصيات التي قدمها المقرر الخاص ومكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان التابع لمنظمة الأمن والتعاون في أوروبا، ويحث حكومة بيلاروس على كفالة انتخابات رئاسية حرة ونزيهة وشاملة وسلمية، والحرص على المساواة في معاملة جميع المرشحين، قبل الانتخابات وأثناءها وبعدها، وإصدار دعوة مبكرة إلى مكتب المؤسسات الديمقراطية وحقوق الإنسان للقيام ببعثة ممكنة لمراقبة الانتخابات استناداً إلى نتائج بعثة لتقييم الاحتياجات تُجرى في الوقت المناسب؛

٨- *يشجع بقوة* حكومة بيلاروس على إنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وفقاً للمبادئ المتعلقة بمركز المؤسسات الوطنية لتعزيز وحماية حقوق الإنسان (مبادئ باريس)، وعلى تعزيز التقدم المحرز نحو تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية؛

٩- *يقرر* تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في بيلاروس لمدة سنة واحدة، ويطلب إلى المقرر الخاص أن يقدم تقريراً عن حالة حقوق الإنسان في بيلاروس إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الثانية والثلاثين، وإلى الجمعية العامة في دورتها الحادية والسبعين؛

١٠- *يحث* حكومة بيلاروس على أن تتعاون مع المقرر الخاص تعاوناً كاملاً، بما في ذلك السماح له بزيارة البلد وتزويده بالمعلومات الضرورية لتيسير اضطلاعه بمهام ولايته؛

١١- *يطلب* إلى مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان أن تقدم إلى المقرر الخاص المساعدة والموارد اللازمة لتمكينه من الاضطلاع بمهام ولايته.